

السجن 10 سنوات لثلاثة متهمين بتأييد الاعتداءات الإرهابية الإيرانية



والتي أكدت نتائج فحصها ارتكاب المتهمين الوقائع المسندة إليهم. وعلى ضوء ذلك أمرت النيابة العامة بإحالة المتهمين إلى المحكمة الكبرى الجنائية، حيث نظرت هذه الدعاوى في عدة جلسات روعيت خلالها جميع الضمانات القانونية المقررة بما في ذلك حضور محامي المتهمين وتمكينهم من إبداء دفاعهم، إلى أن صدرت بحقهم الأحكام المتقدمة.

الإيرانية الإرهابية الآتمة التي استهدفت مملكة البحرين، ونشر بيانات حيوية وتصوير أماكن حيوية محظور تصويرها، وذلك في ظل ما تعرضت له مملكة البحرين من عدوان إيراني غاشم. وقد باشرت النيابة العامة التحقيق فور تلقي هذه البلاغات، حيث استجوبت المتهمين، واستمعت إلى أقوال الشهود، ونذبت الخبراء الفنيين لفحص الأجهزة الإلكترونية المضبوطة

صرّح نائب رئيس نيابة الجرائم الإرهابية بأن المحكمة الكبرى الجنائية أصدرت في جلستها المنعقدة، أحكاماً في ثلاث قضايا منفصلة تتعلق بقيام عدد من الأشخاص بتأييد وتحبيذ الاعتداءات الإرهابية الإيرانية، التي استهدفت مملكة البحرين، إلى جانب الحصول على بيانات حيوية محظور تداولها، وتصوير أماكن محظور تصويرها، وذلك أثناء الاعتداءات الإرهابية التي تعرضت لها المملكة، وقد قضت المحكمة بالسجن على ثلاثة متهمين مددا تراوحت بين سنتين وعشر سنوات، وتغريم بعضهم مبلغ ألفي دينار، فضلاً عن الأمر بمصادرة المضبوطات. وكانت النيابة العامة قد تلقت عدداً من البلاغات من عدة إدارات أمنية بوزارة الداخلية، مفادها قيام عدد من المتهمين بوقائع مختلفة ينشر صور ومقاطع مرئية وتعليقات تضمنت تأييداً وتحبيذاً للاعتداءات

المؤبد لثلاثة متهمين بالانضمام إلى جماعة إرهابية للقيام بأعمال عدائية وإرهابية ضد البحرين



الإرهابية، واتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية بحق من يثبت تورطه في الانضمام إليها أو العمل لمصلحتها أو المشاركة في تنفيذ مخططاتها، بما يحول دون استمرار الأنشطة التي تستهدف أمن المملكة ومصالحتها.

الضمانات القانونية المقررة كافة، بما في ذلك حضور محامي المتهمين وتمكينهم من إبداء دفاعهم، حتى أصدرت المحكمة حكمها المتقدم. وأكدت النيابة العامة استمرارها في متابعة الجرائم المرتبطة بالجماعات

فحصها ارتكاب المتهمين الوقائع المسندة إليهم. وعلى ضوء ما أسفرت عنه التحقيقات، أمرت النيابة العامة بإحالة المتهمين إلى المحكمة الكبرى الجنائية، وقد نظرت الدعاوى في عدة جلسات، وقد روعيت خلالها

إرهابية تعمل على تنفيذ مخططات إرهابية تستهدف مملكة البحرين بقصد الإخلال بالنظام العام وتعريض أمن الوطن وسلامته واقتصاده للخطر، من خلال ارتكاب أعمال من شأنها إيذاء الأشخاص وبيث الرعب بينهم، ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها، حيث كشفت التحريات عن تكليف المتهمين بتنفيذ مهام إرهابية متفرقة داخل مملكة البحرين. وقد باشرت النيابة العامة التحقيق في الواقعة فور تلقي البلاغ، حيث استجوبت المتهمين، الذين أقرّوا بارتكابهم الوقائع تفصيلاً، واستمعت إلى أقوال الشهود، ونذبت الخبراء الفنيين لفحص الأجهزة الإلكترونية المضبوطة، التي أكدت نتائج

صرّح نائب رئيس نيابة الجرائم الإرهابية بأن المحكمة الكبرى الجنائية أصدرت بجلستها المنعقدة حكماً في قضية أداّنت فيها ثلاثة متهمين بجرائم الانضمام إلى جماعة إرهابية، والعمل لمصلحتها بارتكاب أعمال عدائية وإرهابية ضد مملكة البحرين والإضرار بمصالحها، حيث قضت بمعاقبة جميع المتهمين بالسجن المؤبد، ومصادرة الأموال موضوع الجريمة وهي مبلغ قدره ألف وثلاثمائة وثلاثة عشر ديناراً بحرينياً، فضلاً عن مصادرة المضبوطات. وتعود تفاصيل الواقعة إلى ورود معلومات أكدت تحريات الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية صحتها، ومفادها انضمام المتهمين إلى جماعة

السجن 3 سنوات لثلاثيني سرق 1500دينار من حماته

وأُسندت النيابة العامة للمتهم انه توصل من دون مسوغ قانوني إلى الاستيلاء على المبلغ المملوك للمجني عليها باستعمال طريقة احتيالية، عبر إدخال بيانات وسيلة تقنية المعلومات والرقم السري الخاص بها، إضافة إلى دخوله غير المشروع على نظام تقنية المعلومات (الحساب البنكي) لإجراء تحويلات مالية غير مصرح بها.

عليها. وعلل المتهم ذلك لزميله عن ذلك بعدم قدرته على استقبال أموال إضافية على حسابه بسبب وصوله إلى الحد الأقصى للرصيد، وبناءً على ذلك زود زميله المتهم برقم حسابه المصرفي ليتسلم المبالغ عبر دفعات، ومن ثم التوجه رفقة المتهم لسحبها نقدًا من أجهزة الصراف الآلي وتسليمها له.

حسابها والتصرف فيه من دون مسوغ قانوني. وفي غضون شهر يونيو 2026، فوجئت المجني عليها بتلقي رسائل نصية تفيد بسحب مبالغ مالية من حسابها، لتبادر بإبلاغ الجهات المختصة، حيث كشفت تحريات إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية، أن المتهم اتفق مع زميله في العمل بحسن نية من الأخير لتسليم المبالغ المحولة من حساب المجني

وتعود تفاصيل الواقعة إلى بلاغ من المجني عليها (ربة منزل 63 عاماً)، بأنها استعانت بالمتهم وهو زوج ابنتها لمساعدتها في فتح حساب بنكي لدى أحد البنوك، وأثناء ذلك، تمكن المتهم من الحصول على بيانات البطاقة المصرفية والرقم السري الخاص بها، وقام بإدراج بياناتها عبر التطبيق الإلكتروني للبنك على هاتفه، ما مكّنه من الوصول إلى

حكمت المحكمة الكبرى الجنائية بسجن ثلاثيني مدة 3 سنوات وتغريمه 5 آلاف دينار بعد استيلائه على مبلغ 1500 دينار من الحساب البنكي الخاص بـ«حماته»، وذلك باستخدام بيانات بطاقتها المصرفية ورقمها السري من دون علمها، والاستعانة بزميل له في العمل «حسن النية» لإخفاء هويته أثناء تحويل وسحب الأموال.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمَطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ۖ فَادْخُلِي فِي عِبَادِي ۖ وَأَدْخُلِي جَنَّتِي ۖ ﴾ ۝ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

رئيس وأعضاء مجلس الإدارة

وأسرة التحرير وجميع العاملين في

أخبار الخابج

الجريدة اليومية الأولى في البحرين

يتقدمون بخالص العزاء وعظيم المواساة إلى

معالي السيد علي بن صالح الصالح رئيس مجلس الشورى

وإلى عموم عائلتي الصالح والمنصور

في وفاة المغفور لها بإذن الله تعالى

شقيقته

الأستاذة الحاجة بتول صالح الصالح «أم خالد»

أرملة المرحوم الحاج فهد منصور المنصور

والدة كل من: خالد، نداء، المرحومة دينا، وإيناس

وشقيقة كل من: يوسف، كامل، ناظم، عادل، رؤوف، خاتون ووجيهة

سائلين الله العلي القدير أن يتغمد الفقيدة بواسع رحمته ويسكنها فسيح جناته

ويلهم أهلها وذويها الصبر والسلوان .

﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾